

حالات الوفاة :

تتلقى القنصلية العامة إخطارات الوفاة بكل إهتمام وعناية، وتبذل أقصى جهد ممكن لتيسير الأمور اللازمة في هذا الشأن.

استخراج تصريح بنقل جثمان إلى مصر:

في حالة رغبة أسرة المتوفى بنقل الجثمان إلى مصر فإنه يلزم استخراج تصريح لنقل الجثمان ليكون ضمن المستندات التي ترافق الجثمان، ويطلب من مكتب متعهد الجنازات الذي يتولى تجهيز الجثمان إن يتولى استخراج المستندات التالية:

- شهادة الوفاة الأمريكية.
 - شهادة بأن الوفاة لم تحدث نتيجة مرض وبائي معدى مثل (الكوليرا- الطاعون- الحمى الصفراء- الجدري).
 - شهادة بأن الجثمان قد تم تحنيطه ووضعها داخل الصندوق طبقاً للقواعد الصحية الدولية.
 - تصريح من السلطات الأمريكية بنقل ودفن الجثمان.
- ترفق المستندات بجواز السفر المصري للمتوفى وتقدم إلى القسم القنصلي بالسفارة وفي حالة تعذر تقديم المستندات باليد فإنه ترسل بالبريد بالوسيلة العاجلة المناسبة، وتقوم القنصلية فور تسلم الأوراق السابقة بترجمة شهادة الوفاة الأمريكية والتصديق عليها والتأشير على جواز السفر بالإلغاء لوفاة صاحبه واعتماد الشهادات المرفقة واستخراج تصريح بنقل الجثمان إلى جمهورية مصر العربية (تتم هذه الإجراءات مجاناً).

استخراج شهادات الوفاة المصرية للمصريين المتوفين بالخارج:

أولاً: يمكن لأسرة المتوفى أن تطلب استخراج شهادة وفاة عن طريق القسم القنصلي ويتم ذلك مجاناً إذا تم الإبلاغ وطلب الشهادة خلال ثلاثين يوماً من الوفاة والمستندات اللازمة لذلك هي جواز سفر المتوفى (للتأشير عليه بالإلغاء بسبب الوفاة وأخذ صورة طبق الأصل منه). وشهادة الوفاة الأمريكية، واستيفاء النموذج والطلب المُعد بالقنصلية لهذا الغرض ويرفق معه صورة موثقة من جواز سفر طالب إصدار شهادة الوفاة.

ثانياً: في حالة طلب استخراج شهادات الوفاة للمصريين المتوفين بالخارج بعد إنقضاء أكثر من ثلاثين يوماً من تاريخ الوفاة يتم على النحو التالي:

- يقدم طلب للقنصلية للحصول على استمارة "طلب ساقط قيد وفاة" (نموذج رقم ٢٧) مقابل رسم قدره (٣٥ دولار) تسدد نقداً أو حوالة نقدية باسم القنصلية.
- يتم استيفاء بيانات الصفحة الأولى فقط من استمارة طلب قيد وفاة (نموذج رقم ٢٧) بمعرفة الطلب وتقديم للقنصلية مرفقاً بها جواز سفر المتوفى (للتأشير عليه بالإلغاء بسبب الوفاة وأخذ صورة طبق الأصل منه)، وشهادة الوفاة الأمريكية وصور للصفحات الأولى لجواز السفر المصري لمقدم الطلب.

تقوم القنصلية بإرسال المستندات السابقة إلى مصلحة الأحوال المدنية بوزارة الداخلية التي تقوم باستخراج شهادة الوفاة وإرسالها للقنصلية لتسليمها لأصحابها، ويستغرق إتمام هذا الإجراء نحو ٨ أسابيع.

الحصول على مستخرج رسمي لشهادة وفاة مصرية:

المستخرج الرسمي لشهادة الوفاة هو بيان كامل لشهادة وفاة مصرية تم تسجيلها من قبل لدى وزارة الداخلية المصرية واستخراج شهادة وفاة مصرية له من قبل ويتم الحصول على مستخرج شهادة الوفاة المصرية على النحو التالي:

- ١- يقدم طلب للقنصلية للحصول على استمارة الحصول على مستخرج رسمي لشهادة وفاة مصرية مرفقاً مبلغ ٢٥ دولار نقداً أو حوالة نقدية باسم القنصلية المصرية عن كل شهادة وفاة مطلوبة وذلك للحصول على نموذج "طلب الحصول على صورة وثيقة أو مستند (نموذج رقم ٤٠)".
- ٢- يتم استيفاء بيانات نموذج طلب الحصول على صورة وثيقة أو مستند بمعرفة صاحب الشأن وتقديم للقنصلية مرفقاً بها شهادة الوفاة المصرية لصاحب الشأن، وصور الصحف الأولى لجواز السفر المصرى لمقدم الطلب، وبالنسبة لطلبات البريد يلزم إرسال مظروف بحجم مناسب بأى وسيلة بريد يختارها صاحب الشأن مبين عليه الأسم والعنوان وطابع البريد اللازمة لإرسال شهادة الوفاة.
- ٣- تقوم القنصلية بإرسال المستندات السابقة إلى مصلحة الأحوال المدنية بوزارة الداخلية مع نموذج فارغ صورة قيد وفاة كامل البيانات (نموذج ١٢٠) وذلك لاستيفاء بياناته وإرساله للقنصلية لتسليمه لأصحابه.
- ٤- يستغرق إتمام هذا الإجراء ٨ أسابيع.